إضاءات معرفية

27

كيفية تنمية الموارد للصناديق الاستثمارية الوقفية؟

إجابة علمية من كتاب

الصناديق الاستثمارية الوقفية

الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization

المركز العالمي لدراسات العمل الخيري
Global Center for Philanthropy Studies

تأسس مركز استثمار المستقبل في المملكة العربية السعودية عام 2007 ليكون أول بيت خبرة ومركز استشارات غير ربحي متخصص بالأوقاف والوصايا، يعمل على تمكين الواقفين من تأسيس أوقاف خالدة، وتقديم حلول وقفية متكاملة، والمساهمة بفاعلية في تطوير عالم الأوقاف.

بنك الجزيرة
BANK ALJAZIRA

تأسس بنك الجزيرة عام 1976 كشركة مساهمة سعودية مسجلة في المملكة العربية السعودية، تعمل على تطوير خدمات ومنتجات مبتكرة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

تمهيـــد

يُعد الوقف أحد العناصر الأساسـية في النظام الاقتصادي والاجتماعي فـي الإسلام، ولـه دورٌ محـوري فـي دعـم الاسـتقرار الاجتماعـي والاقتصادي للمجتمعات، حيث يتميز بقدرته على الاسـتدامة، واستمرار تأثيـره عبـر الأجيال طالما تم الحفاظ على إدارته وتطويره بشـكل صحيح، ويُسـهم أيضًا في تعزيز التنميـة المجتمعية والاقتصادية، ودعم اقتصاد الدول والمؤسسات عبر توفير الموارد المالية اللازمة لمختلف المشاريع التنمويـة، ولتحقيق هذا الـدور المحوري الفعّال، يتطلب الوقف اهتمامًا مستمرًا بتطوير وإدارة الأوقاف لضمان استدامة منافعها.

أولًا: استثمار الوقف وضوابطه

فـي الاصـطلاح الشـرعي للوقـف هـو: حبس العيـن وجعلها ملكاً للـه، والتصدق بمـا فيها مـن المنفعة، أي: حبـس العيـن، كالدار، أو الشـجر، أو السـيارة، أو النقـود، وإطلاق وصرف منافعها في وجوه البـر والخير، أو من حُبِست عليهم (فئة محددة من الناس، أو الفقراء والمحتاجين).

والمقصـود باسـتثمار الوقـف: تنميـة المـال الموقـوف أو غلته بقصـد زيادة أصلـه أو ريعه، والاسـتثمار ليس وصفًـا ملازمًـا للموقـوف؛ بل إنه يختلف بحسـب العين الموقوفـة، فإن من الموقوفات مـا لا يمكن الانتفاع بهـا إلا بالاسـتفادة مـن ذواتها؛ كالمسـجد، والمقبرة، ونحوهمـا؛ فهذه لا مجال للاسـتثمار فيها، ويدخل في ذلـك مـا نـص الواقـف علـى اسـتعماله دون اسـتثماره؛ كالمستشـفيات الموقوفـة لـعلاج المرضـى مجانًـا، ويستثنى من ذلك ما إذا كان الاستثمار لبقاء العين.

ومـن الموقوفـات مـا تتنـوع صور الانتفـاع بها؛ كالـدار وأشـجار النخيل ونحوهـا، فهذه يمكن الاسـتفادة من ذواتها بوقفها على أشـخاص معينين أو جهات محددة، كما يمكن الاسـتفادة من ذواتها باسـتثمارها وتوزيع غلتهـا علـى المسـتحقين، ومـن الموقوفـات مـا لا يمكـن الانتفـاع بهـا إلا بواسـطة اسـتثمارها؛ كالنقـود الموقوفة للاستفادة من ريعها عن طريق المرابحة (عند من يرى صحة وقفها).

❁ ضوابط استثمار الوقف: تنقسم إلى قسمين:

1. **ضوابط شرعية:** وتشمل ست نقاط رئيسية على النحو الآتي:

- ❁ أن يكـون الوقـف الاسـتثماري فـي إنشـائه واسـتثماره مشـروعًا بعيدًا عـن المحرمات فـي المتاجرة والمعاملات المالية.
- ❁ تحقيـق الاسـتثمار مصلحـة راجحة أو يغلب علـى الظن تحقيقها، بحيث لا يكون في مجال الاسـتثمار مجازفة يمكن أن تذهب بأصل الوقف.
- ❁ تجنُّب المستثمر كل ما فيه تهمة من مجالات الاستثمار.
- ❁ عـدم تعـارض اسـتثمار الوقف مع مصلحة المسـتفيدين (الموقـوف عليهم)، وذلك بـألا يترتب عليه تعطيل لحق أحدٍ من الموقوف عليهم، ما لم يكن الاستثمار شرطًا للواقف.[1]
- ❁ التوازن بين تحقيق العائد الاجتماعي وبين تعظيم الربح لصالح المستفيدين.
- ❁ مراعاة شـروط الواقفين في مجال الاسـتثمار، وللمسـؤولين حق المخالفة إذا كان الشـرط مما يُلحق ضررًا بالوقف، والمخالفة تحقق مصلحة شرعية أعظم.

---

1. أي إذا كان الشـخص الـذي أنشـأ الوقـف (الواقف) قد وضع شـرطًا محددًا للاسـتثمار فـي الوقف، فيجب الالتزام بهذا الشـرط حتى لو تعارض مع بعض المصالح المؤقتة للمستفيدين.

2. **الضوابط الفنية والاقتصادية:** وتشمل سبع نقاط رئيسية على النحو الآتي:

- التخطيط السليم للاستثمار في الأوقاف الضخمة والاستفادة من المختصين، والسعي لتحقيق أعلى مستوى من الأرباح بعد الموازنة بين المخاطر والأرباح.
- استقطاب الإدارة الناجحة ذات الكفاءة العالية المتوافقة في اختصاصها مع طبيعة الاستثمار، تحت إشراف أهل الأمانة والمعرفة حماية للوقف من أيدي المعتدين أو المفرطين.
- الاستثمار في مشروعات قابلة لتحويلها إلى نقد عند الحاجة إليها.
- التنويع بين مجالات المشاريع الاستثمارية.
- توثيق العقود حتى لا يحدث جهالة (غموض، عدم وضوح) أو غرر (خداع).
- المبادرة باستبدال مجال الاستثمار وصيغته متى ما اقتضت المصلحة ذلك.
- المتابعة المستمرة، وتقويم الأداء الدوري، للتأكد من سير الاستثمار وفق المخطط له، واتخاذ الخطوات العلاجية مبكرًا متى ما لزم الأمر.

ثانيًا: الصناديق الاستثمارية الوقفية

الصناديق الوقفية تشبه الصناديق الاستثمارية، من حيث أن كلًا منهما عبارة عن وعاء تجتمع فيه رؤوس أموال ضخمة ثم تستثمر، والصناديق الوقفية تعمل على إحياء سنة الوقف بتعزيز مشاركة عامة الناس، وتطويرًا للعمل الخيري من خلال أنموذج جديد من الأوقاف الجماعية، وبإدارة متخصصة في تطوير مشاريع استثمارية ذات جدوى اقتصادية واجتماعية تمكن من تنمية الأصول الوقفية، وتوفير حاجيات الجهة الموقوف عليها، بحيث يتخصص كل صندوق برعاية خدمة مجتمعية معينة، تتخذ شكلًا من أشكال البر يحدده قرار إنشاء الصندوق، فالصندوق يعمل على توجيه الواقفين إلى وجه البر الذي يتخصص به وتوعيتهم بأهميته، وأخذ تبرعاتهم الوقفية من أجله.

وقد صار لهذه الصناديق وجود قائم، ووُضِعَت لها الأنظمة واللوائح، وتتمتع بالإدارة الذاتية من خلال مجلس إدارة، ويُخصص لكل صندوق مجموعة من الأصول الوقفية، وأول الدول العربية والإسلامية سبقًا لهذا النوع من الأوقاف هي: الكويت، والمملكة العربية السعودية، وإمارة الشارقة في الإمارات العربية المتحدة، وماليزيا، وتشرف على هذه الصناديق وزارات الأوقاف، والأمانات العامة للأوقاف في كل دولة غالبًا.

فقـد أنشـأت دولة الكويت أمانةً عامة للأوقاف وفق المرسـوم الأميري رقـم (257) لعام 1993، وهي جهاز حكومـي يتمتع باسـتقلالية نسـبية فـي اتخاذ القرار وفق لوائـح ونظم الإدارة الحكومية، ومـن أهم منجزاتها: إنشـاء الصناديـق، وأول صنـدوق وقفـي أُنشِـئ فـي دولـة الكويـت كان عـام 1994، واليوم يوجد أحد عشـر صندوقاً في الكويت هي:

1. الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة.
1. الصندوق الوقفي للقرآن الكريم وعلومه
3. الصندوق الوقفي للتنمية الصحية.
4. الصنـدوق الوقفـي لرعايـة المعاقيـن والفئـات الخاصة.
5. الصندوق الوقفي للثقافة والفكر.
6. الصندوق الوقفي للتنمية العلمية.
7. الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة.
8. الصندوق الوقفي للمحافظة على البيئة.
9. الصندوق الوقفي لرعاية المساجد.
10. الصندوق الوقفي للأمانة العامة للأوقاف.
11. الصندوق الوقفي الوطني لتنمية المجتمع.

تُعـرّف الصناديـق الاسـتثمارية الوقفيـة علـى أنهـا: وعـاء اسـتثماري يتكـون مـن وحـدات موقوفـة (العيـن الموقوفـة)، تُجمـع مـن أمـوال المشـتركين (الواقفيـن)، تُنشِـئه وتُديـره جهـة ماليـة متخصصـة فـي مجـال الاسـتثمار، ثـم تصـرف صافي الأرباح على جهة مسـتفيدة محـددة (الموقوف عليهم) بشـكلٍ دوري، ويخضع لسلطة تنظيمية في طريقة إنشائه وإدارته.

وتنقسـم الصناديـق الاسـتثمارية باعتبـار مكوناتهـا التي تتكـون منها، والأموال المسـتثمرة فيها إلى أقسـام متعددة، أهمها:

1. **صناديق الأسـهم (Common Shares Funds):** من أشـهر أنواع الصناديق الاسـتثمارية وأكثرها تداولًا، وتُعتبر من الصناديق متوسـطة وطويلة الأجل، وتسـتثمر بصفة رئيسـة في أسـهم الشـركات المدرجة في الأسواق المالية سواء أكانت محلية، أم دولية، أم إقليمية.

2. **صناديـق السـلع والبضائـع (Goods And Commodities Funds):** تشـتري السـلع والبضائع ثم تبيعها بالأجل إلى مؤسسات مالية، من خلال عقود البيع المختلفة في تداول السلع مثل: المرابحة، والاستصناع

3. **صناديـق العقـار (Real Estate Funds):** صناديق تسـتثمر فـي الأصول العقارية لتطويرها أوليًا/ إنشـائيًا ثـم تبيعهـا، أو تطورهـا بهدف تأجيرها لمـدة زمنية محددة ثم تبيعها، وتوزع نسـبة محددة من صافي أرباح الصندوق نقدًا على مالكي الوحدات، وتعدُّ من الصناديق المقفلة ذات الأغراض المحددة.

4. **صناديق الذهب والمعادن النفيسة (Precious Metals and Gold Funds):** صناديق تهتم بالاستثمار في أسـهم شـركات الذهب والمعادن النفيسـة، أو شـراؤها وبيعها بعقود آجلة ويوجد لهذا النوع أسـواق منظمة للمتاجرة بها.

ثالثًا: مميزات الصناديق الاستثمارية الوقفية

قبـل ذكـر مميـزات الصناديـق الاسـتثمارية الوقفيـة نوضّح الفـرق بينها، وبين اسـتثمار الوقف فـي الصناديق الاستثمارية على النحو الآتي:

- الصناديـق الاسـتثمارية الوقفية صيغـة حديثة من صيغ الوقف النقدي[2] لا يمكن الانتفاع به إلا باسـتثماره، أمـا اسـتثمار الوقـف فـي الصناديـق الاسـتثمارية فهـو أحـد وسـائل تنميـة الأوقاف عـن طريق مشـاركة الوقف بما خُصِّص منه للاستثمار.
- جميـع وحـدات الصندوق الاسـتثماري في الصناديق الاسـتثمارية الوقفية موقوفة فهـو أحد صور الوقف الجماعـي، بـخلاف اسـتثمار الوقـف فـي الصناديـق الاسـتثمارية، فالوحـدات فيه ليسـت موقوفـة، وإنما الموقـوف النقـد الذي يُسـتثمَر؛ فالصندوق الاسـتثماري أعم مـن الصندوق الاسـتثماري الوقفي من هذا الوجه.
- علاقة مدير الصندوق في الصناديق الاسـتثمارية الوقفية بالصندوق علاقة إشـراف واسـتثمارٍ غالبًا، وفي اسـتثمار الوقـف فـي الصناديـق الاسـتثمارية لا علاقة مباشـرة لمدير الصنـدوق بالوقف، وإنمـا هو وكيل عن المشتركين في الاستثمار.
- تشـرف الهيئة المعنية بالأوقاف وهيئة السـوق المالية على الصناديق الاسـتثمارية الوقفية، بينما اسـتثمار الوقف في الصناديق الاستثمارية لا يخضع لسلطة الهيئة العامة للأوقاف مباشرة.

---

2. حبس النقود وتسبيل منفعتها المتمثلة في الأرباح الناتجة عن استثمارها.

الفرق ين الصناديق الاستثمارية الوقفية والصناديق الاستثمارية

الموضوع	استثمار الوقف في الصناديق الاستثمارية	الصناديق الاستثمارية الوقفية
الاستثمار	اختياري	أساسي
وحدات الصندوق	النقد المستثمر هو الوقف فقط	وقف كلها
مدير الصندوق	مستثمر فقط	مشرف ومستثمر
الإشراف	لا يخضع لسلطة الهيئة العامّة للأوقاف بشكلٍ مباشرٍ	الهيئة العامة للأوقاف + هيئة السوق المالية

وأما مميزات الصناديق الاستثمارية الوقفية فهي:

إدارة متخصصة في الاستثمار	تمكين الجميع من المشاركة في الأوقاف الضخمة	سهولة الاشتراك	تنويع الاستثمار وقلة المخاطر	تنمية وتحقيق الاستدامة المالية للكيانات غير الربحية	الحوكمة والشفافية

- **إدارة متخصصة في الاستثمار:** من أهم ميزات الصناديق الاستثمارية أنها تُدار من قبل أشخاص متخصصين ومؤهلين في طرق الاستثمار والنشاط الاقتصادي، ولديهم المعرفة الواسعة بمحددات الربح والخسارة والمخاطر، بحيث لا يتُخذ أي قرار استثماري إلا بعد دراسات وافية، كل هذا من شأنه أن يحقق للصندوق العائد المرتفع، مقارنة بما يمكن أن يحققه المستثمر الفرد بنفسه.
- **تمكين الجميع من المشاركة في الأوقاف الكبرى:** يقف العائق المادي حاجزًا أمام كثير ممّن يرغبون بالمساهمة في الأوقاف الكبرى، ومن هنا تتميز الصناديق الاستثمارية الوقفية بتوفيرها لأصحاب الدخل المتوسط والمحدود المشاركة في دعم مشاريع خيرية بمساهمات يسيرة، ويُعد هذا النوع من الأوقاف الجماعية.

- **سهولة الاشتراك:** من مزايا الصناديق الاستثمارية الوقفية أن الاشتراك فيها غير مقيد في حده الأقصى؛ إذ يمكن للمشترك (الواقف) إضافة مبالغ جديدة متى ما أراد، وفي هذا تيسير لعامة الناس في المساهمة بدعم الأوقاف وتنشيط العمل الخيري.
- **تنويع الاستثمار وقلّة المخاطر:** عمليات الاستثمار في الصناديق الاستثمارية غالبًا ما تكون قليلة المخاطر، نظرًا لتنويع وتوزيع المخاطر على مجالات استثمارية مختلفة ومتنوعة من خلال تشكيلة متنوعة من الأوراق المالية، بحيث يؤدي هذا التنوع إلى تحقيق الاستقرار في العائد والحماية لرأس المال.
- **تنمية وتحقيق الاستدامة المالية للكيانات غير الربحية:** تساعد الصناديق الاستثمارية المؤسسات غير الربحية على تحقيق الاستدامة المالية، وتمكينها من استمرار عملها، وذلك بعقد اتفاق مع إحدى الشركات المرخصة من هيئة السوق المالية لإنشاء صندوق استثماري وقفي وإدارة أصوله المالية، ولهذه الميزة أثر كبير في دعم قطاع الأوقاف لا سيما أن قلة الموارد المالية من أهم التحديات التي تعاني منها الأوقاف، وبالاستفادة من عوائد الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الوقفية تتحقق الاستدامة المالية للمؤسسات الخيرية.
- **الحوكمة والشفافية:** تعد الصناديق الاستثمارية الوقفية من أكثر الأوقاف الاستثمارية تنظيمًا وخضوعًا للرقابة، حيث تتولى عدة جهات حكومية (الهيئة المسؤولة عن الأوقاف، والهيئة المسؤولة عن السوق المالية أو غيرهما في بعض الحالات) مهام الإشراف والرقابة عليها، والتأكد من وفائها بمسؤولياتها والقيام بواجباتها، كما تخضع سجلاتها ودفاترها للتدقيق والمراجعة، ووثائقها على قدر كبير من الوضوح والشفافية في الإفصاح عن أدائها.

رابعًا: تنمية موارد الصناديق الاستثمارية الوقفية

تنمية الموارد للصناديق الاستثمارية الوقفية ينبني على التأكد من وجود نهج واضح يمكن التنبؤ به، ومنسق بطريقة جيدة لزيادة عدد المساهمين والمتبرعين، وتوسيع قاعدة الموارد لضمان توافرها المستدام لتنفيذ برامج الصندوق، وتتضمن خطة تنمية الموارد أربع مراحل رئيسية:

1. **التحديـد والبحـث:** تحديـد نوعيـة المسـاهمين المسـتهدفين وتقسـيمهم إلـى فئـات، وتحديـد المـوارد المطلوبة من كل فئة، مع الحرص على مراعاة ثلاث نقاط رئيسية:

- الاتصال: إيجاد وسيلة مناسبة للتواصل مع المستهدفين أو طرف ثالث للوصول إليهم.
- القدرة: قدرة الشخص/المؤسسة على المساهمة.
- الاهتمام: درجة ميول واهتمام الشخص/المؤسسة بخطط الصندوق ومشروعاته.

2. **التنميـة:** تعـد الصناديق الاسـتثمارية الوقفية فكـرة جديدة على المجتمع الذي تكـون أوقافه في الغالب مـن الأوقـاف التقليديـة؛ لـذا مـن الأهميـة بمـكان تعزيـز ونشـر ثقافة الوقـف عـن طريـق الصناديق على أوسع نطاق وبذل الجهد في توعية الناس والمجتمع بفكرتها ومزاياها من خلال:

- صياغة رؤية ورسالة مقنعة وواضحة وتحديد القيم الأساسية للصندوق.
- نشر الوعي بالصندوق وأهميته واستخدام المؤثرين وصناع القرار لبناء الدعم.
- مشـاركة الصنـدوق في منصات التمويل الجماعـي (Crowd funding) الآمنة والموثوقة ممّا يعزز لدى المسـاهمين شـفافية الدعـم وقياس أثره، كما تُسـاعد الصنـدوق على الوصول لشـرائح كبيرة ومتنوعة من المساهمين، وتذلل لهم العقبات التي قد تواجههم أثناء عملية الدفع.
- اسـتخدام المؤثريـن فـي عمليـة التسـويق، مـن علمـاء، واقتصاديـن، ومؤثريـن فـي وسـائل التواصـل الاجتماعي.

3. **التمـاس الدعـم:** مـن خلال جـذب الدعم والمسـاهمات مـن المسـاهمين المحتملين، عبر تقديـم الفرص لهم والتواصل معهم مباشـرةً، وتتطلب هذه المرحلة إعداد خطة لقاءات وآلية للتواصل مع المسـتهدفين المحتملين.

4. **الإشـراف والاهتمـام:** القيـام بالأنشـطة التي تقـوي وتبني العلاقات مع المسـاهمين مـن خلال التقارير والإفصـاح، حيـث تشـير الدراسـات إلى أن الأشـخاص عندما يعتقـدون أن تبرعاتهم الخيرية لـن تحدث فرقًا، يقـل احتمـال إقدامهـم علـى العطاء، وفي هـذا الصدد مـن المهم أن يُظهـر الصندوق للمسـاهمين الآثار الإيجابيـة لمـا يقدمه ويقدمونه من مسـاهمات خيرية، بالإضافة إلى الحرص على الشـفافية بنشـر القوائم المالية ومعلومات المستفيدين، وقصص النجاحات، وتقارير المشاريع، وتطوراتها.

خاتمة

تمثل الصناديق الاستثمارية الوقفية ركيزة أساسية لدعم الأعمال الخيرية في المجتمع، ومن خلال إدارة متخصصة وشفافة، تتيح هذه الصناديق الفرصة لمختلف شرائح المجتمع للمساهمة في مشروعات وقفية تدر عوائد مالية واجتماعية مستدامة، وتعتمد تنمية موارد الصناديق على استراتيجيات فعالة تتضمن تحديد المساهمين المستهدفين، ونشر الوعي بفوائد الصندوق الاستثماري الوقفي، والتواصل المباشر مع المتبرعين المحتملين.

إن التحديات التي تواجهها الأوقاف يمكن تجاوزها من خلال تبني منهجيات حديثة، واستثمار أدوات التمويل المبتكرة، مما يعزز من دورها في دعم الاقتصاد والمجتمع، كما أن تعزيز ثقافة الوقف، وتوسيع قاعدة المساهمين يعكسان التفاف المجتمع حول قيم العطاء والمشاركة المجتمعية، ولذا يعد الاستثمار في تنمية الموارد الوقفية ضرورة ملحة لضمان استدامة العطاء، واستمرارية الأثر الإيجابي لهذه المؤسسات في بناء مجتمع أكثر تماسكًا وازدهارًا.

الكتاب	الصناديق الاستثمارية الوقفية
تأليف	مجموعة مؤلفين
اللغة	اللغة العربية
عدد الصفحات	112 صفحة
تاريخ النشر	2021

للحصول على نسخة إلكترونية من الكتاب يمكن تحميلة من خلال الرابط أدناه:

https://bit.ly/46dudT2

المركز العالمي لدراسات العمل الخيري
Global Center for Philanthropy Studies

الرؤية

مرجع عالمي في دراسات العمل الخيري والإنساني

الرسالة

خدمة العمل الإنساني وتطويره من خلال البحوث والدراسات المتخصّصة

القيم

- المهنية
- المنهجية
- الموضوعية
- الشراكة
- الجودة

الأهداف

تطوير العمل الخيري والإنساني والارتقاء بالجودة في مختلف مجالاته	تعزيز مكانة العمل الخيري والإنساني والتعريف بمنجزاته لدى الرأي العام
دعم صُناع القرار عبر توفير المعلومات ذات الصلة في الوقت المناسب	صناعة التكامل بن القطاع الخيري والإنساني وخطط التنمية المجتمعية
نشر ثقافة العمل الخيري والإنساني والتطوعي بين شرائح المجتمع كافة	استشراف مستقبل العمل الخيري والإنساني بما يخدم المجتمعات

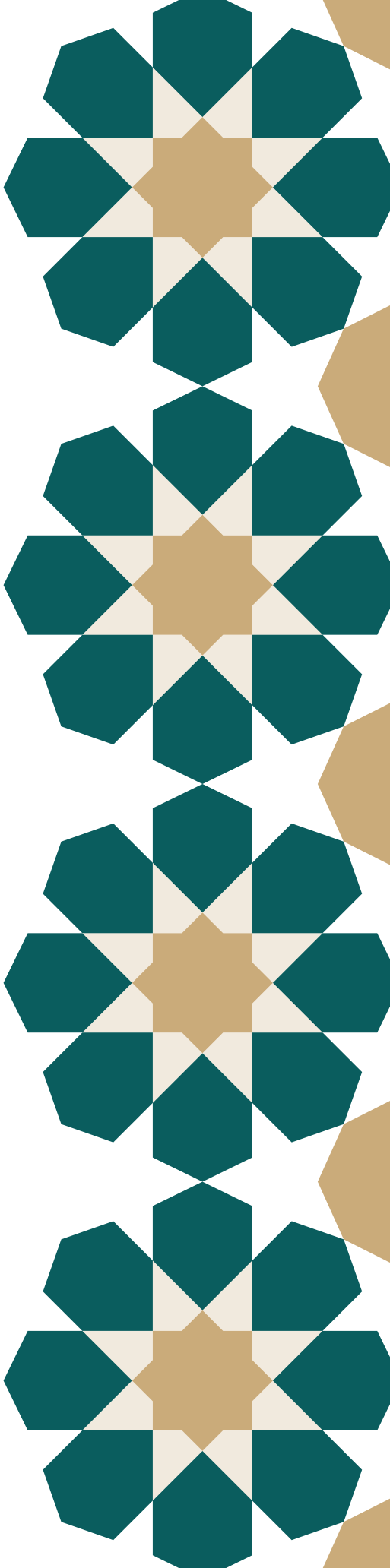

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله معتوق المعتوق

المدير العام

بدر سعود الصميط

رئيس التحرير - مشرف المركز

عبد الرحمن عبد العزيز المطوع

أسرة التحرير

د. رضا السيد العشماوي

مدير المركز

د. سارة يحيى عبد المحسن

اختصاصي دراسات

محمد السعيد

محرر

عبد الله محمد أبو زيد

منسق إداري

عامر قاسم

الإخراج الفني

خلاصات معرفية

من إصدارات المركز

تقرير الاتجاهات العالمية للتبرع | الواقع النفسي للمرأة اللاجئة | كيف تدير أزمة بفاعلية | مؤشر الجوع العالمي 2018 | دليل إدارة الحملات التسويقية | الثقة في مواجهة التشكيك

أزمة الجفاف في القرن الإفريقي | التغير المناخي | زلزال شرق المتوسط | عاصفة دانيال | الوضع الإنساني في غزة | حماية العاملين في المجال الإنساني

نشـــرة أثـــر

خلاصات معرفية

زوروا موقعنا للوصول إلى جميع إصدارات المركز

gcpskw.org/ar/publications

تسعدنا مشاركتك..
وتصلنا مباشرة..

1 808 300
www.iico.org

GCPSIICO

المركز العالمي لدراسات العمل الخيري
Global Center for Philanthropy Studies

الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization

غلاصات معرفية

المركز العالمي لدراسات العمل الخيري
Global Center for Philanthropy Studies

الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية
International Islamic Charity Organization